

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٢ لسنة ١٩٩٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية

وتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الإنجيليين بالكنيسة الرسولية المعمدانية المقامة

(٢٩ شارع جرين محرم بك - محافظة الإسكندرية) ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ المحرم سنة ١٤١٦ هـ .

(الموافق ١٣ يونيه سنة ١٩٩٥ م) .

حسنى مبارك